

الأحكام والشروط الخاصة ببطاقة بنك رأس الخيمة المسبقة الدفع

تشكل هذه الوثيقة التي تحكم الأحكام والشروط ("الأحكام والشروط") بطاقة بنك رأس الخيمة مسبقية الدفع ("البطاقة") التي يقدمها البنك إلى العميل. وبموجب (1) التوقيع على طلب البطاقة أو (2) تقديم طلب الحصول على البطاقة عبر الإنترنت أو (3) إبراز البطاقة أو (4) تفعيل البطاقة أو شحنها أو التوقيع على ظهر البطاقة أو (5) بالأحرى استخدام البطاقة (أو السماح حامل البطاقة للقيام بذلك). يقبل العميل بيوافق على الالتزام بهذه الأحكام والشروط (وتعديلاتها من حين لآخر) إضافة إلى الأحكام والشروط التي تحكم التعاملات المصرفية الرقمية. لطفاً راجع هذه الأحكام والشروط بعناية واحتفظ بها للرجوع إليها مستقبلاً.

التعريفات

يكون للمصطلحات والتعريفات التالية بما في ذلك تلك الواردة في الفقرة أعلاه المعاني الواردة أدناه قرين كل منها، ما لم يقتض السياق خلاف ذلك:

"البطاقة الإضافية" تعني كل بطاقة صادرة إلى حامل البطاقة بخلاف البطاقة الرئيسية.

"الأحكام والشروط الإضافية" تعني أية أحكام وشروط إضافية قد يصدرها البنك من وقت لآخر بشأن منح محدد للبطاقة مسبقية الدفع (وتعديلاتها من وقت لآخر). على أن تكون إضافة على هذه الأحكام والشروط وتشكل جزءاً منها.

"جهاز الصراف الآلي" يعني جهاز الصراف الآلي المزود بخدمة السحب النقدي أو جهاز مزاولة النقد أو أي جهاز أو ماكينة تعمل بالبطاقات أو أي جهاز مزود أو غير مزود بخدمة الإيداع النقدي. سواء كان خاصاً بالبنك أو بأية بنوك مشاركة أو مؤسسات مالية أخرى تقبل البطاقة.

"الأموال المتاحة" تعني الرصيد الدائن المنوفّر في البطاقة والمتاح استخدامه أو سحبه. حسيماً يتم خصه بأية مبالغ خاصة بالعملاء والتي يتم حجزها أو حجبتها أو تعليق صرفها أو بالأحرى لم يتم معالجتها أو صرفها.

"البنك" يعني بنك رأس الخيمة الوطني (ش.م.ع) أو خلفائه أو النزال لهم من طرفه.

"عملة الأساس" تعني الدرهم الإماراتي.

"يوم العمل" يعني أي يوم (باستثناء الجمعة أو السبت) تفتح فيه البنوك أبوابها لمزاولة الأعمال العامة في دولة الإمارات العربية المتحدة.

"مركز الاتصال" يعني مركز الاتصال التابع للبنك والذي يعمل على مدار الساعة.

"البطاقة" تعني بطاقة بنك رأس الخيمة المسبقة الدفع (سواء كان بطاقة محفظة مفردة العملة أو بطاقة محفظة مزدوجة العملة) الصادرة بواسطة البنك للعميل (بما في ذلك البطاقة الرئيسية وأي بطاقة إضافية) سواء تم أو لم يتم طباعة أو حفر اسم العميل على البطاقة.

"حامل البطاقة" يعني العميل أو أي حامل للبطاقة، بما في ذلك أية أطراف تعتبر مفوضة من قبل العميل لاستخدام البطاقة وفقاً لهذه الأحكام والشروط.

"طلب البطاقة" يعني الطلب الذي تم توقيعه وتعبئته أصولاً (على نموذج البنك الموحدة) أو الطلب المقدم عبر الإنترنت أو أية قنوات للبنوك مثل الصراف الآلي أو الرد الصوتي التفاعلي أو الخدمات المصرفية الرقمية أو أية قناة أخرى يسمح بها البنك من وقت وآخر والمقدم من العميل للحصول على البطاقة.

"رقم البطاقة" يعني رقم فريد مكون من ستة عشر رقماً مطبوع أو محفور على وجه أو ظهر البطاقة.

"معاملات البطاقة" تعني المعاملات المالية أو غير المالية المنفذة باستخدام البطاقة. سواء باستخدام أو بدون استخدام رقم البطاقة أو رقم التعريف الشخصي أو التوقيع. ويصرف النظر عما إذا وقع العميل أم لم يقع على أي إيصال أو قسيمة أخرى. "السحب النقدي" يعني أية مبالغ يسحبها حامل البطاقة نقداً من البنك أو أي جهاز صراف آلي أو من أي بنك أو مؤسسة مالية أخرى مفوضة عن طريق استخدام البطاقة وتسهيلات البطاقة المتوفرة لحامل البطاقة.

"الرسوم" تعني المبالغ (بما في ذلك أية أتعاب أو رسوم) التي يجب على العميل دفعها بسبب استخدام البطاقة بموجب هذه الأحكام والشروط والتي تتضمن بدون حصر جميع رسوم المعاملات ورسوم الخدمات والمصرفيات الإضافية والأضرار والتكاليف القانونية والفائدة والمصرفيات.

"العميل" يعني ويتضمن أي فرد يتقدم بطلب إصدار البطاقة باسمه أو باسمها حسيماً يرد في طلب البطاقة ويقبل الالتزام بهذه الأحكام والشروط.

"بطاقة الحفظة مزدوجة العملة" تعني أن كل بطاقة لها محفظتين يتم تسميتهن بعملة الأساس والدولار الأمريكي أو أي عملة أخرى حسيماً ينص عليه البنك وفقاً لتفديره وحده دون الغير على التوالي.

"الخدمات المصرفية الرقمية" تعني أي أو جميع مهام المعاملات المصرفية الرقمية والخدمات التي يقدمها البنك للعميل وباستخدام المعتمد من حين لآخر من خلال الموقع الإلكتروني لبنك رأس الخيمة [www.rakbank.ae]. وتطبيق الهاتف المحمول وبيانات الخدمة الإضافية غير المركبة (USSD).

"العميل المالية" تعني أي معاملة سحب نقدي يوفرها البنك أو المبلغ الذي يفرضه (أو بالأحرى يخصمه من البطاقة) البنك أو التاجر نظير أي بضائع أو خدمة أو منفعة أو حجز (سواء استخدم حامل البطاقة أو لم يستخدم تلك الخدمة) الذي تم الحصول عليه باستخدام البطاقة أو رقم البطاقة أو رقم التعريف الشخصي أو بأي شكل آخر بما في ذلك البريد الإلكتروني أو الهاتف أو الفاكس أو الطلبات عبر الإنترنت أو المحجوزات. بصرف النظر عما إذا وقع حامل البطاقة على قسيمة المبيعات أو السحب النقدي أو أية استمارة أخرى.

"الحمود" تعني الحد الذي يضعه البنك لاستخدام البطاقة للسحب النقدي أو شراء البضائع والخدمات. مع مراعاة وجود الأموال المتاحة. مع العلم بأنه يجوز للبنك تغيير الحد الموضوع على البطاقة في أي وقت وفقاً لتفديره المطلق.

"التسحين" تعني إضافة أموال إلى البطاقة. على أن تفسر التعريفات "مشحون" و "شحن" وفقاً لذلك.

"البطاقة الرئيسية" تعني البطاقة الأساسية الصادرة إلى حامل البطاقة.

"التاجر / المؤسسة التجارية" تعني أية مؤسسة أو جهة اعتبارية أو شخص أو أية مؤسسة افتراضية أخرى تقوم بتوريد البضائع و/أو الخدمات وتقبل/سداد البطاقة باعتبارها وسيلة سداد أو حجز مقبولة من قبل حامل البطاقة.

"رقم الهاتف المتحرك" يعني رقم الهاتف المتحرك للمستخدم المصرح له بالحد بواسطة العميل في طلب البطاقة. ولتبع اللبس فإن ذلك يتضمن أي رقم هاتف متحرك رئيسي ورقم هاتف متحرك إضافي كما هو مذكور في طلب البطاقة.

"المعاملات غير المالية" تعني استخدام أي خاصية أو خدمة يقدمها البنك والتي ليس لها أي أثر مالي على البطاقة.

"رقم التعريف الشخصي" "PIN" يعني أي رقم عشوائي آمن يحدده البنك باستخدام الكمبيوتر ويصدره إلى العميل أو الرقم الذي يختاره العميل باستخدام الصراف الآلي أو القنوات الأخرى ذات العلاقة والتي يوفرها البنك لتحديد أو إجراء أي تغيير على رقم التعريف الشخصي للسماح باستخدام البطاقة في أية اكتشاف لنقاط البيع أو الصراف الآلي.

"جهاز نقطة البيع" يعني الجهاز الإلكتروني المتوفر لدى المؤسسات التجارية المحلية أو الدولية والذي يمكنه تنفيذ معاملة البطاقة لشراء البضائع والخدمات.

"بطاقة الحفظة مفردة العملة" تعني أن كل بطاقة لها محفظة واحدة مسماة بعملة الأساس فقط.

"الرسالة النصية القصيرة" تعني خدمة إرسال الرسائل القصيرة.

"الإمارات" تعني دولة الإمارات العربية المتحدة.

"دولار" يعني الدولار الأمريكي.

"الحفظة" تعني محفظة العملة الموجودة في كل بطاقة والتي ستألف من الأموال المتاحة بعملة الأساس بالدولار الأمريكي أو بأية عملة أخرى حسيماً يقدمها البنك وفقاً لتفديره المفرد.

نرد العناوين المذكورة في هذه الأحكام والشروط لأغراض التفسير فقط. ولا يعتد بها في تفسير هذه الأحكام والشروط.

1) نطاق البطاقة واستخدامها

- يشترط أن يكون لدى العميل جواز سفر ساري المفعول أو أية وثيقة إثبات هوية أخرى مقبولة وفقاً لاشتراطات البنك. ويتقدم طلب البطاقة موقفاً شخصياً أو إلكترونياً عبر القنوات المحددة. يتضمن العميل صحة جميع المعلومات التي ذكرها في طلب البطاقة. ويجوز للبنك أن يلزم العميل بتقديم دليل مستندي لإثبات هويته و/أو بجوز للبنك أن يتحقق من جميع المعلومات الشخصية التي ذكرها عن نفسه لدى وكالات المرجعية الائتمانية أو مكافحة غسيل الأموال أو منع الاحتيال وأية مؤسسات أخرى يراها البنك مناسبة. ويجوز للبنك أيضاً أن يجري بحثاً بشأن الوضع الائتماني للعميل بقية التحقق من هويته. ويجوز للوكالات أن تحتفظ بسجل يحوي معلومات العميل والأبحاث التي تم تنفيذها. فإذا تبين عدم صحة أية معلومات قدمها العميل للبنك بشأن البطاقة وطلب البطاقة أو بأنه تم تزويرها. يجوز للبنك فوراً إلغاء البطاقة دون إخطار العميل.
- تُسلم البطاقة بواسطة خدمة التوصيل السريع أو البريد العادي على العنوان الذي أخطر به العميل على مسؤوليته الخاصة أو يجوز تسليمها شخصياً من فرع البنك أو أي طرف محدد. وفي أية حالة، يلتزم العميل بإبراز أصل جواز السفر (أو أي إثبات هوية آخر يحدده البنك) للتعرف على هويته الشخصية. أما إذا رغب العميل في عدم استخدام البطاقة، عندئذ يقطع العميل على الفور البطاقة إلى نصفين ويعيدهما إلى البنك. ودرءاً للشك، لا يتحمل البنك أي التزام برد المبلغ التسحين إلى العميل إذا لم يستخدم العميل البطاقة بعد شحنها.
- يحدد العميل رقم التعريف الشخصي للسحب النقدي من جهاز الصراف الآلي بإرسال رسالة نصية قصيرة بصيغة محددة مسبقاً إلى رقم الهاتف الذي يخطر به البنك. على ألا يتحمل البنك أدنى مسؤولية عن سوء استخدام البطاقة أو سحب غير مصرح به بسبب ضياع أو سرقة أو سوء استخدام رقم التعريف الشخصي.
- يجوز للعميل أن يصرح لحامل البطاقة باستخدام البطاقة أو رقم البطاقة. وتصبح العميل لهذا استخدام يجب أن يتم وفقاً (1) بجائزة حامل البطاقة و/أو استخدامه للبطاقة (2) باستخدام حامل البطاقة لرقم التعريف الشخصي أو (3) توقيع حامل البطاقة أو وئاق إثبات الهوية الأخرى الموجودة على البطاقة أو (4) استخدام حامل البطاقة لرقم البطاقة. فإذا استخدمت البطاقة من قبل حامل البطاقة الذي ليس بالعميل، لا يتحمل البنك أدنى مسؤولية أو التزام للتقصي أو التحقق من أو التصديق على بيانات حامل البطاقة المذكور. ومنها الهوية أو الجنسية أو العمر أو الصفة القانونية أو علاقة حامل البطاقة المذكور بالعميل. ومن التفق عليه أن يتحمل العميل المسؤولية والتبعات والالتزام منفرداً عن أي استخدام للبطاقة من قبل حامل البطاقة بدون أية رجوع من قبل حامل البطاقة على البنك. ويلتزم العميل بمسؤولية إخطار البنك على الفور لسحب/تجميد البطاقة. إذا تم استخدام البطاقة لأية أغراض غير مصرح بها أو غير قانونية.
- البطاقة هي بطاقة تمكن العميل أو حامل البطاقة من الوصول إلى الأموال المتاحة المودعة لدى البنك، ولا تشكل شيكات أو مدخرات أو أي حساب بنكي آخر ولا ترتبط بأي شكل من الأشكال بأي حساب آخر قد يكون مفتوحاً للعميل أو حامل البطاقة لدى البنك.
- صدرت البطاقة لاستخدام في ماكينات جهاز الصراف الآلي أو أجهزة نقاط البيع أو أية أجهزة أو ماكينات تعمل بالبطاقات سواء امتلكها البنك أو أية بنوك مشاركة أو مؤسسات مالية أخرى تعرض/تقبل بالشعارات الظاهرة على البطاقة وأية خدمات أخرى حسيماً يصرح البنك الحصول عليها بالبطاقة. ويجوز أيضاً استخدام البطاقة في أي موقع تجاري يعرض الشعار الظاهر على البطاقة. ويجوز استخدام البطاقة لأغراض الشراء بالتجزئة والسحوبات النقدية وشراء البضائع والخدمات عبر الإنترنت والهاتف والفاكس والإعلانات بالمراسلة أو أية خدمات أخرى يعتمدها البنك. بشرط ألا تتجاوز قيم المعاملات الحد (مع مراعاة دائماً توفر الأموال المتاحة) من وقت لآخر. ويحق للبنك حظر الخدمات/التسهيلات المقدمة بموجب إصدار/استخدام البطاقة وفقاً لتفديرها المفرد وشروطها الخاصة.
- لا يجوز لحامل البطاقة استخدام البطاقة لأي غرض غير قانوني أو غير مسموح به صراحةً أو ضمناً بموجب هذه الأحكام والشروط أو أي قانون أو لائحة معمول بها. ويحظر على حامل البطاقة استخدام البطاقة بأي شكل قد يضر أو يبتطل أو يبتطل أو يضعف البطاقة. ولا يجوز لحامل البطاقة الحصول أو السعي للحصول على أية مواد أو معلومات من خلال أية وسيلة غير مقصود توفرها أو تقديمها عبر البطاقة. ويستمر نفاذ أحكام هذه الفقرة رقم 1(و) بالرغم من إنهاء هذه الأحكام والشروط.
- يحظر استخدام البطاقة لأي غرض بشأنه لم يبلغ حامل البطاقة الحد الأدنى للسحب أو لا يجوز استخدام البطاقة بموجب قانون الدائرة القضائية محل استخدام البطاقة. ومن ذلك المقامرة والتزيف الإباحي وشراء الكحول وما إلى ذلك ويجوز للبنك أيضاً رفض الموافقة على معاملة البطاقة إذا اعتقد أو اشتبه البنك لأي سبب من الأسباب في سوء استخدام البطاقة أو استخدامها لأغراض الاحتيال. وكجزء من إجراءات منع الاحتيال، يجوز للبنك الاتصال بالعميل عبر المكالمات الهاتفية/الرسائل النصية القصيرة على الرقم الهاتف المتحرك أو إحالة طلب الموافقة إلى التاجر لطلب معلومات إضافية بشأن العميل أو طلب إثبات إضافي على هوية العميل.
- يجوز للبنك مراقبة النشاط المنفذ على البطاقات الصادرة للعميل. ويجوز أن يترتب على أي استخدام للبطاقة بشكل يراه البنك غير قانونياً أو يشكل جريمة أو احتيال أو تشبیه بصلته بغسيل الأموال قيام البنك بتعليق أو إلغاء البطاقة بدون إشعار إضافي.
- يكون يطلب البنك من العميل أبدأ للكشف عن رقم التعريف الشخصي الخاص به إلى أي تاجر أو أي شخص آخر. بما في ذلك موظفيه ويجب على العميل رفض أي طلب بذلك وإبلاغ ذلك على الفور للبنك.
- تكون جميع المراسلات والاستفسارات بشأن البطاقة بين البنك والعميل فقط.
- يتحمل العميل المسؤولية منفرداً عن ضمان كفاية الأموال المتاحة لإتمام معاملة البطاقة المنشودة. أما إذا نتسبت معاملة البطاقة المنشودة لأي سبب من الأسباب في خصم رصيد من البطاقة يزيد عن الأموال المتاحة (سواء باستخدام البطاقة أو للوفاء بأية أتعاب أو رسوم). عندئذ يجوز للبنك وفقاً لتفديره المفرد قبول أو رفض معاملة البطاقة. فإذا تمت الموافقة على معاملة البطاقة، يتحمل العميل المسؤولية عن تعويض البنك على الفور عن هذا النقص.

- أن يسمح لأي شخص آخر (بخلاف حامل البطاقة على مسؤولية العميل المنفردة) باستخدام البطاقة.
- يسجل -أو بدون رقم التعريف الشخصي خطياً على البطاقة أو غيرها بصيغة يسهل على الغير ملاحظتها أو الاطلاع عليها.
- الكشف عن رقم التعريف الشخصي أو بالأحرى إفشائه إلى أي شخص آخر (بخلاف حامل البطاقة على مسؤوليته الخاصة).
- سواء شفويًا أو بإدخال رقم التعريف الشخصي بالسلوب يمكن الآخرين من معرفته أو إدخال رقم التعريف الشخصي في أي جهاز صراف آلي لا يبدو أصلياً أو تم تعديله أو أخق به جهاز مشبوه أو يعمل بطريقة مشبوهة.
- د) يتحمل العميل المسؤولية عن جميع معاملات البطاقة المصرح بها من قبل العميل أو أي حامل بطاقة، بصرف النظر عن أسلوب التصريح المذكور. وقد يتضمن التصريح بإجراء معاملة البطاقة التصريح بإجراء معاملة واحدة أو مجموعة من المعاملات المتكررة (ما في ذلك المعاملات لفترة غير محدودة) أو التصريح مسبقاً لمعاملات مستقبلية ذات مبلغ محدد أو غير محدد.
- هـ) تعد معاملة البطاقة مصرح بها من قبل العميل إذا صرح حامل البطاقة بإجراء المعاملة عند نقطة البيع بإتباع التعليمات التي يقدمها التاجر أو بائع التجزئة للتصريح بالمعاملة والتي تتضمن:
 - إدخال رقم التعريف الشخصي أو تقديم أي كود حماية أو تفويض آخر.
 - التوقيع على قسيمة البيع أو إيصال الاستلام.
 - تقديم بيانات البطاقة و/أو تسليم نسخة عن البطاقة إلى التاجر و/أو تقديم أي بيانات أخرى تتعلق بالبطاقة عند الطلب.
 - تمرير البطاقة على جهاز قراءة البطاقة.
 - تقديم طلب القيام بسحب نقدي عند أي نافذة البنك.
 - إدخال بيانات البطاقة على الموقع الإلكتروني أو بوابة الدفع.

7) البطاقات المفقودة والمستردة والتالفة

- أ) يخطر العميل (بوعز ويضمن قيام حامل البطاقة بإخطار) البنك دون إبطاء عبر مركز الاتصال أو أية قنوات أخرى يخطر بها البنك من وقت لآخر عن أي ضياع أو تلف أو سرقة للبطاقة، فإذا أضعاع العميل البطاقة أو أنفها أو طلب إصدار بدل فاقد لها أو بطاقة بالإضافة إليها، يجوز للبنك وفق تقديره إصدار بطاقة بدل فاقد أو بطاقة بالإضافة إليها. ويكون البنك مفوضاً باستلام جميع المصروفات بشأن تنفيذ المعاملات والأنعاب والرسوم بشأن إصدار أو استبدال البطاقة المتكسرة (ما في ذلك المعاملات لفترة غير محدودة) أو التصريح مسبقاً لمعاملات مستقبلية ذات مبلغ محدد أو غير محدد.
- ب) في حالة ضياع البطاقة أو سرقتها أو تزييفها أو حدوث أي خطر آخر يرتبط بالاستخدام غير المصرح به لها، أو إذا تلفت البطاقة أو عطبت، يتصل العميل بمركز الاتصال على الفور. وعند اتصاله، سَيُطلب من العميل موافاة البنك برقم البطاقة وبعض بيانات التعريف الشخصية.
- ج) مع مراعاة الفقرة رقم (د) أدناه، إذا توفرت أية أموال متاحة في البطاقة، يُسمح للعميل بتحويل الأموال المتاحة (مع مراعاة خصم أية رسوم إدارية منطبقة) إلى البطاقة البديلة أو المضافة الصادرة بموجب الفقرة رقم 7 (أ) أعلاه.
- د) إذا توفرت للبنك الأسباب التي تدفعه للاعتقاد بأن العميل قد احتال أو لم يخطر البنك متعمداً أو جاهلاً عن ضياع أو سرقة البطاقة، عندئذ يلتزم العميل بجميع الخسائر ولا يكون البنك مسؤولاً عن تحويل أو رد الأموال المتاحة الوارد بيانها في الفقرة 7 (ج) أعلاه.
- هـ) يتحمل العميل المسؤولية عن جميع المعاملات المنفذة على البطاقة حتى إبلاغه بسرقتها/ضياعها إلى مركز الاتصال أو عبر القنوات المعتمدة لدى البنك مثل خدمة الرد الصوتي التفاعلي أو الخدمات المصرفية الرقمية.
- و) إذا اعتقد العميل بأن أي من المعاملات المالية المسجلة على البطاقة غير مصرح بها أو مسجلة بشكل غير صحيح، يخطر العميل البنك فور علمه بهذه المعاملة في موعد لا يتجاوز 30 يوم من تاريخ التسجيل.
- ز) البنك مفوض بإبلاغ السرة إلى سلطات إنفاذ القانون المحلية المختصة.

8) المعاملات المنفذة بعملة أجنبية

- أ) يجوز استخدام البطاقة محلياً ودولياً في المؤسسات التجارية وأجهزة الصراف الآلي وأجهزة نقاط البيع التي تعرض عليها الشعارات الظاهرة على البطاقة/ تقبلها لإتمام معاملات الشراء أو القيام بسحوبات نقدية أو الاستعلام عن الرصيد أو إنجاز أية خدمات أخرى حسبما يعرضها البنك على العميل من وقت لآخر.
- ب) إذا أجز حامل البطاقة معاملة ما بمعملة أخرى غير الدرهم الإماراتي ("المعاملة بالعملة الأجنبية")، يتم تحويل مبلغ معاملة البطاقة تلك إلى الدرهم الإماراتي وفقاً لسعر الصرف السائد، مع العلم بأن أسعار الصرف تخضع للتقلب والتغيير من وقت لآخر. ويجوز إجراء المعاملة ووقت خصم الأموال المتاحة، ويسري هذا الحكم فقط على البطاقات الصادرة بالدرهم الإماراتي فقط.

9) الأتعاب والرسوم

- يرجع العميل دوماً إلى آخر دليل للخدمات والأسعار صادر عن البنك والذي يمكن الحصول عليه من الموقع الإلكتروني للبنك أو فروعه، ويوافق العميل على أنه يجوز للبنك خصم مبلغ الرسوم والأنعاب المنطبقة المدرجة في هذه الوثيقة بشكل مباشر من الأموال المتاحة. ويوافق العميل على الالتزام بأخر دليل للخدمات والأسعار صادر عن البنك حسبما يعدله البنك من حين لآخر.

10) إلغاء وتعليق وانتهاء البطاقات

- أ) يجوز للبنك إنهاء البطاقة وهذه الأحكام والشروط في أي وقت بأثر فوري إذا أخل العميل بهذه الشروط والأحكام، أو إذا توفرت للبنك الأسباب التي تدفعه للاعتقاد بأن العميل استخدم أو يعتمز استخدام البطاقة بإهمال أو لأغراض احتيالية أو غير قانونية أو إذا لم يستمر البنك في إتمام معاملات البطاقة بسبب أفعال الغير.
- ب) يجوز للبنك تعليق البطاقة في أي وقت بأثر فوري بدون أنه إشعار إضافي للعميل إذا:
 - تبين للبنك عدم صحة أية معلومات مقدمة من العميل إلى البنك في طلب البطاقة أو كونها مزورة.
 - رفضت معاملة البطاقة لوجود زيادة عن الحد الافتراضي أو بسبب عدم كفاية الأموال المتاحة.
 - أخل حامل البطاقة بهذه الأحكام والشروط أو إذا توفرت للبنك الأسباب التي تدفعه للاعتقاد بأن العميل استخدم أو يعتمز استخدام البطاقة بإهمال أو لأغراض احتيالية أو غير قانونية.
 - لم يستمر البنك في إتمام معاملات البطاقة بسبب أفعال الغير.
 - انتهت البطاقة في تاريخ محدد ولم يصدر البنك أية بطاقة جديدة.
 - أخل حامل البطاقة بهذه الأحكام والشروط أو استخدمت البطاقة بما يخل بهذه الشروط والأحكام.
 - انطوى تصرف حامل البطاقة على إساءة أو تهديد لموظفي البنك أو أي من ممثليه.
 - لم يسدد العميل الرسوم أو الأتعاب التي خُمِّلها العميل أو لم يسدد للبنك أي نقص ناشئ عن استخدام البطاقة، أو توفى العميل.
 - اسلمت البنك طلب بتجميد البطاقة من الهيئات الحكومية/سلطات إنفاذ القانون.
 - زادت فترة عدم نشاط البطاقة عن عدد الأشهر المحدد في دليل الخدمات والأسعار.
- ج) إذا تبين خمل أية رسوم إضافية على البطاقة بعد إنشائها من قبل العميل أو البنك، عندئذ ووفقاً لهذه الأحكام والشروط، يرد العميل للبنك أي مبلغ يتعلق بالسحب على البطاقة أو الرسوم و/أو الأتعاب المنطبقة أصولاً قبل أو بعد الإنهاء.
- د) إذا أخطر العميل البنك بإلغاء البطاقة، عندئذ يجمد البنك البطاقة بحيث لا يمكن استخدامها بعد ذلك.
- هـ) يجوز للعميل إلغاء البطاقة قبل تفعيلها بالاتصال بمركز الاتصال أو مراجعة أي فرع للبنك، ولن ترد الرسوم المفروضة في تلك الظروف.
- و) يحتفظ البنك بحق (1) تجميد (2) رفض أو (3) وضع إجراءات حماية خاصة بشأن معاملة البطاقة وفقاً للفتنة أو الموقع أو التاجر حينما تم الاشتباه بالاحتيال أو في حالة أية ظروف استثنائية.

11) التعويض

- أ) يوافق العميل بوجبه على أن يعوض ويبرئ ذمة البنك بالكامل أو موظفيه أو مسؤوليه أو وكلائه عن أي التزام أو خسارة أو رسوم أو مطالبه أو دعوى أو تكلفة (بما في ذلك الرسوم القانونية) أو مصروفات قد يتحملها البنك أو يدفعها أو تلحق به بسبب تصرف البنك أو موظفيه أو مسؤوليه أو وكلائه أو تأخيرهم أو امتناعهم عن التصرف بناء على التعليمات الصادرة عن العميل أو للزعموم صدورهما عنه أو التي يعتقد البنك صدورهما عن العميل أو له أو بأي حال من الأحوال بشأن البطاقة أو هذه الأحكام والشروط أو إعمالاً لها واسترداداً لأية مبالغ مستحقة للبنك أو خُمِّلها البنك في أية دعاوى قانونية بصرف النظر عن طبيعتها.
- ب) يوافق العميل بوجبه على أن يعوض ويبرئ ذمة البنك بالكامل عن أية وجميع القضايا أو المنازعات أو الخسائر أو الأضرار (بما في ذلك التكاليف القانونية) التي قد يتحملها بشأن استخدام البطاقة أو إساءة استخدام البطاقة و/أو رقم التعريف الشخصي و/أو التسهيلات الأخرى المقدمة للعميل بشأن البطاقة. ويتضمن ذلك أي التزام ناشئ عن عدم حفظ العميل البطاقة في أي وقت قبل إلغاء البطاقة.
- ج) يفضو العميل ويصرح البنك بالكشف عن وتزويد أية معلومات للغير حسبما يراه مناسباً بشأن البطاقة، بما في ذلك دون حصر تقديم تسهيلات للعميل لمعالجة هذه الأحكام والشروط.

12) إخلاء المسؤولية

- أ) يبرأ البنك من أي التزام في حالة:
 - لم يتمكن العميل من استخدام البطاقة بسبب حالات القوة القاهرة ومنها دون حصر عدم التواجد في النطاق الجغرافي اللازم أو لأي سبب آخر مثل الكوارث الطبيعية أو القيود القانونية أو أي انقطاع تقني في شبكة الاتصالات أو أي أسباب أخرى خارج الإرادة الفعلية للبنك. كما يبرأ البنك أيضاً من أي نوع من المسؤولية ناشئ عن أي خسارة مباشرة أو غير مباشرة خُمِّلها العميل أو أي شخص آخر بسبب انقطاع التسهيلات نتيجة للأسباب أعلاه.
 - وجود أي استخدام غير مصرح به لرقم التعريف الشخصي أو تعليمات تعامل خاطئة أو مكررة أو احتيالية تصدر باستخدام رقم التعريف الشخصي (ما لم يخطر العميل بخلاف ذلك بموجب الفقرة رقم 11(أ)).
 - فقد أية معلومات أثناء معالجة أو إرسال أو أي استخدام غير مصرح به من قبل أي شخص آخر أو الإخلال بالسرية.
 - وجود أي انقطاع أو توقف من طرف مزود الخدمة أو الغير بما يؤثر على استخدام البطاقة (ولهذا الغرض لا يقدم البنك أي ضمان بشأن جودة الخدمات التي يقدمها أي مزود للخدمة)، أو أي خسارة أو أضرار، سواء مباشرة أو غير مباشرة أو نتيجة، بما في ذلك دون حصر خسارة الإيراد أو الأرباح أو الأعمال أو العقود أو الدخرات المتوقعة أو السمعة أو خسارة استخدام أو قيمة أي معدات بما في ذلك الترميمات سواء كانت أو لم تكن متوقعة والتي يتحملها حامل البطاقة أو أي شخص آخر بأي كيفية بسبب أو بشأن أي تأخير أو توقف أو تعليق أو قرار أو خطأ للبنك في استلام وتنفيذ الطلب وفي صياغة وإعادة الردود أو أي إخفاق أو تأخير أو تعليق أو حصر أو خطأ في إرسال أية معلومات أو رسالته إلى ومن معدات العميل الخاصة بحامل البطاقة وشبكة أي مزود للخدمة ونظام البنك أو أي تعطيل أو توقف أو تخلف أو إخفاق لمعدات الاتصال الخاصة بحامل البطاقة أو نظام البنك أو شبكة أي مزود للخدمة و/أو الغير الذي يقدم هذه الخدمات اللازمة.
 - لن يشترط البنك في ولن يلتزم بأي حال من الأحوال تجاه حامل البطاقة عن أي نزاع ينشأ بين حامل البطاقة ومزود الخدمات الخلفية أو أي مزود خدمات من الغير (سواء عينه البنك بالنيابة أو خلافه).
- ج) لن يتحمل البنك المسؤولية عن أية خسارة يتحملها حامل البطاقة بسبب استخدام البطاقة من قبل أي شخص آخر بتصريح صريح أو ضمنى من العميل، ولا يتحمل البنك المسؤولية عن سرية أو خصوصية أو حماية المعلومات الشخصية أو معلومات الحساب التي يتم تليفيها لتنفيذ تعليمات العميل.
- د) لا يتحمل البنك المسؤولية عن أية خسارة تلحق بالعميل بسبب كشف البنك لمعلومات شخصية إلى الغير لأسباب منها دون حصر المشاركة في شبكة المفاصة الإلكترونية أو الاتصالات، وذلك التزاماً بالتوجيهات القانونية لأغراض التحليل الإحصائي أو التصنيف الائتماني.
- هـ) يحرص البنك على ضمان استمرار عمل البطاقة، لكن إذا تعرض تشغيلها للتوقف و/أو تطلب تشغيلها لإدخال تحسينات وتعديلات دورية وللمساعدة في خفض المخاطر، ويجوز للبنك من وقت لآخر وضع القيود المعدلة وفقاً لحجم المعاملة وشحن المبالغ والسمات الأخرى للبطاقة.

13 المراسلات والإخطارات

- أ) يتعهد البنك بأن يتواصل مع العميل باللغة الإنجليزية و/أو العربية بشأن أية أمور تتعلق بالبطاقة.
- ب) يجوز للبنك أن يرسل للعميل الإخطارات بموجب هذه الأحكام والشروط بالبريد الإلكتروني على أحدث بريد إلكتروني أخطر به البنك من قبل العميل (التي تعتبر إخطارات خطية) أو خطياً بتسليمهم له باليد أو بإرسالهم بالبريد على أحدث عنوان قدمه العميل. فضلاً عن ذلك، يقدم البنك الإخطارات ذات الطبيعة العامة بشأن البطاقة وهذه الأحكام والشروط. المنطبقة على جميع عملاء البطاقة. ينشرها على الموقع الإلكتروني للبنك <http://www.rakbank.ae> و/أو بالرسائل النصية القصيرة. وبالإضافة إلى ذلك، يجوز للبنك أن ينشر في قروعه الإخطارات ذات الطبيعة العامة والمنطبقة على جميع العملاء المقدم لهم التسهيلات. وتعتبر تلك الإخطارات مقدمة فريداً لكل عميل.
- ج) يجوز للبنك أن يسجل ويحسب سجل بالمراسلات الإلكترونية والخطية الأخرى الخاصة بالعمل طالما يراه البنك مناسباً.
- د) بخلاف ما ورد في هذه الأحكام والشروط، يكون أي طلب أو مراسلة يقدمها البنك بموجب هذه الأحكام والشروط خطية باللغة الإنجليزية وترسل على العنوان الذي أخطر به العميل (أو أي عنوان آخر يخطر به العميل البنك من وقت لآخر) وإذا تم نشرها، تعتبر مقدمة للعميل في تاريخ النشر.

14 المسؤولية المحدودة

- لا يتحمل البنك المسؤولية تجاه العميل أو حامل البطاقة. عن التأخرات أو الأخطاء الناجمة عن أية ظروف خارج عن إرادته، بما في ذلك دون حصر:
- أ) أفعال السلطات الحكومية وحالات الطوارئ الوطنية والتمرد والحروب وأعمال الشعب.
- ب) عدم قبول التجار التعامل بالبطاقة.
- ج) عدم أداء أو تقديم التجار للخدمات.
- د) إخفاقات نظام الاتصالات، أو
- هـ) العيوب الميكانيكية والأعطال أو الفصول الناجمة عن معدات العميل أو أي خدمة إنترنت أو أي نظام مدفوعات. إذا حُمل البنك المسؤولية تجاه العميل. لا يحق للعميل عندئذ سوى استرداد الأضرار الفعلية. ولن يحق للعميل بأي حال من الأحوال استرداد أية تكاليف غير مباشرة (بما في ذلك التكاليف القانونية) أو أضرار تبيعية أو تعاطفية أو خاصة (سواء بموجب العقد أو المسؤولية التقصيرية أو خلافه) حتى لو أخطر العميل البنك بإمكانية وقوع هذه الأضرار. ولا يسري هذا الحكم بالقدر الذي ينص القانون على خلافه، ويوافق العميل إلى القدر الذي يجيزه القانون على أن يقتصر تعويض العميل عن أي إهمال مزعوم أو سوء سلوك من جانب البنك أو وكلاء الخدمة على الرصيد المتاح في البطاقة.

15 المسؤولية عن عدم إجازة المعاملات

- لا يتحمل البنك المسؤولية تحت أي ظرف من الظروف التالية بما في ذلك دون حصر:
- أ) إذا، بدون تصدير من البنك، لم تتوفر أموال كافية في البطاقة لإجازة معاملة البطاقة.
- ب) إذا تم رفض البطاقة أو لم يتم قبولها أو تم مصادرتها عند أية جهاز صراف آلي أو جهاز نقطة البيع لأي سبب.
- ج) إذا تم رفض البطاقة أو لم يتم قبولها في أي موقع تجاري عبر الإنترنت لأي سبب.
- د) إذا لم يتوفر النقد الكافي في جهاز الصراف الآلي حيث يقوم حامل البطاقة بعملية حسب نقدي.
- هـ) إذا لم يعمل الجهاز الإلكتروني حيث يجري حامل البطاقة المعاملة بالشكل المناسب.
- و) إذا تم رفض الشحن بسبب تقدير البنك.
- ز) إذا تم جميد استخدام البطاقة بعد إبلاغ حامل البطاقة عن سرقتها أو ضياعها.
- ح) إذا خضعت أموال العميل لأي حجز أو إجراء قانوني أو عبء يحد من استخدامها.
- ط) إذا توفرت للبنك (وفقاً لتقديره المهر) الأسباب للاعتقاد بأن معاملة البطاقة المطلوبة غير مصرح بها.
- ي) إذا منعت ظروف خارجة عن إرادة البنك (مثل الحرائق أو الفيضانات أو تعطل الحواسيب أو الاتصالات) من إتمام المعاملة، بالرغم من الاحتياطات المعقولة التي اتخذها البنك.
- ك) أية أضرار تبيعية (بما في ذلك خسارة الأرباح) أو أضرار استثنائية أو أضرار خاصة أو تأديبية، و
- ل) أي استثناء آخر ورد في الأحكام والشروط.

16 السرية والخصوصية وحماية البيانات

- أ) لأغراض هذه الفقرة رقم 14، "معلومات العميل" تعني:
- (1) المعلومات المتعلقة بالمشترى بالشفقة، مثل تاريخ الشراء ومبلغ ومكان الشراء.
- (2) المعلومات التي يقدمها العميل للبنك في طلب البطاقة، أو عندما يتقدم العميل بطلب بدل بطاقة أو عندما يتصل العميل بالبنك بشأن أمور خدمة العملاء.
- ب) لا يُصرح بالوصول لمعلومات العميل إلا من قبل الأشخاص اللذين يحتاجون إليها لتنفيذ مسؤولياتهم وفهمهم والمؤسسات التي تقدم الدعم الفني للبنك بشأن إصدار البطاقة ومعالجتها و/أو العلامات.
- ج) يجوز للبنك استخدام معلومات العميل لتقديم خدمات العملاء ولإبلاغ طلبات ضياع أو سرقة البطاقات ولتطوير برامج التسويق وللمساعدة على منع الاحتيال وإجراء الأبحاث والتحليلات. فضلاً عن ذلك، يكون من الضروري أن يكشف البنك معلومات عن العميل للأغراض نفسها إلى الشركات التي يعمل بها العميل. فعلى سبيل المثال، يجوز للبنك أن يقدم معلومات محددة عن العميل للشركات التي تنفذ خدمات أو عمليات تجارية، بما في ذلك خدمات التسويق نيابة عن البنك. ويجوز للبنك أن يقدم معلومات العميل أيضاً إلى الهيئات الأخرى التي يشترط القانون تقديم المعلومات إليها مثل الهيئات الحكومية والهيئات الأخرى رداً على الأوامر القضائية.

17 حقوق الملكية الفكرية

- يقر العميل ويوافق على أن أية وجميع حقوق الملكية الفكرية بخصوص تنفيذ هذه الأحكام والشروط وجميع المواد والمستندات والتعديلات اللاحقة، بما في ذلك إشارات المستخدم بأي شكل للاستخدام بشأن تنفيذ هذه الأحكام والشروط تشكل ملكية البنك، ويوافق العميل على أن يعد في جميع الأوقات حقوق الوصول والمستندات والملكية الفكرية وأية معلومات أخرى متعلقة بالبطاقة سرية وخاصة، ولا يحق للعميل دون موافقة خطية مسبقة من البنك (التي يجوز حبسها) استخدام أو نسخ أو إعادة إنتاج أو الكشف أو السماح لأي شخص آخر أو جهة عمل باستخدام الملكية الفكرية المذكورة أو الوصول إليها.

18 حق البنك في الحصول على المعلومات/التحقق منها

- يحفظ البنك بحق الحصول على هذه المعلومات التي يعبرها البنك ضرورة على نحو معقول لضمان عدم استخدام العميل البطاقة بما يخالف قانون. ومن ذلك دون حصر القوانين واللوائح الصادرة لمنع غسيل الأموال أو تحويل الأموال إلى الحسابات التي جمدها مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي أو بموجب القوانين واللوائح النافذة لمنع غسيل الأموال. لدولة استخدام البطاقة، ويتعهد العميل بتقديم أية معلومات بشأن التحويل والمدفوعات بغية الالتزام بالقوانين واللوائح النافذة. ويكون العميل مسؤولاً عن منع غسيل الأموال وتضمن الالتزام بذلك.

19 أحكام عامة

- أ) بالإضافة إلى أي حق عام بالمفاضة أو المحقوق الأخرى الممنوحة بموجب القانون للبنك، يوافق العميل على أنه يجوز للبنك وفقاً لتقديره الخاص في أي وقت وبدون إشعار أن يدمج ويجمع جميع أو أية مبالغ متوفرة في أية بطاقة أو أية محفظة للعميل (بما في ذلك أية بطاقات إضافية أو بطاقات أخرى) لدى البنك سواء بعمله الأساس أو بأية عملة أخرى للمفاضة أو لتحويل أي مبلغ بهذه البطاقة نحو أو في سبيل الوفاء بجميع المبالغ المستحقة للبنك على أي بطاقة أو محفظة للعميل مفتوحة لدى البنك سواء بعمله الأساس أو بأية عملة أخرى وأنه يجوز للبنك القيام بذلك على الرغم من أن الأرصدة الموجودة في هذه البطاقات أو المحافظ والمبالغ المستحقة قد لا تكون بنفس العملة ويفوض العميل بموجب البنك لإجراء مفاضة لأي دمج أو جمع أو مفاضة مذكورة بالتحويل الضروري بأسعار الصرف السائدة للبنك التي يحددها البنك وفقاً لتقديره المطلق.
- ب) إذا يسر أي تساهل أو إهمال أو تخلي من طرف البنك عن مراسة أو إنفاذ أي حق أو تدير ناشئ بموجب هذه الأحكام والشروط عن حق البنك في إنفاذ المثل، ولا يسري أي تنازل من قبل البنك ما لم يكن خطياً.
- ج) يعتبر العميل مطلعاً على الأحكام والشروط وفاهماً لها وموافقاً على الالتزام بها، ويجوز للبنك في أي وقت تغيير أية وجميع نصوص هذه الأحكام والشروط أو تعديلها أو نسخها أو تكملتها أو إضافتها، وستتوفر هذه التعديلات على الموقع الإلكتروني للبنك وتسري من تاريخ التغيير المذكور. وتعتبر التغييرات المذكورة سارية على العميل سواء استلم أو لم يستلم العميل إخطار محدد شخصياً بهذه التعديلات.
- د) إذا اعتبر أي نص من نصوص هذه الأحكام والشروط باطلاً أو لاغياً أو غير نافذ، يعتبر ذلك النص معذوقاً ولا تتأثر باقي الأحكام والشروط بهذا البطلان أو الإلغاء أو عدم النفاذ.
- هـ) لا يتحمل البنك المسؤولية عن عدم قدرته على الدفع بسبب القيود المفروضة على إمكانية التحويل أو النقل أو المصادرات أو التحويلات الفهرية أو أفعال الحروب أو الصراعات المدنية أو الأسباب الأخرى المماثلة الخارجة عن إرادة البنك. وفي هذه الحالة، لا يتحمل أي مكتب أو فرع أو جهة فرعية أو تابعة للبنك المسؤولية أو الالتزام تجاه العميل.
- و) يجوز للبنك، بدون أي إخطار مسبق للعميل وفقاً لتقديره الخاص أن يتنازل عن كامل أو أية من حقوقه والتزاماته بموجب هذه الأحكام والشروط. ولا يجوز التنازل عن التزامات العميل بموجب هذه الأحكام والشروط كلياً أو جزئياً بدون الحصول على موافقة خطية مسبقة من البنك.
- ز) يجوز للبنك تسجيل جميع المراسلات والحدادات (بما في ذلك الحدادات الهاتفية) بين العميل و/أو أي مثل مفوض للعميل والرسائل و/أو التعليمات المرسله للبنك سواء بالهاتف أو شخصياً أو صوتياً أو باستخدام لوحة المفاتيح التي تعمل باللمس أو إلكترونياً أو خلافه، والتعليمات المنفذة بواسطة أو باستخدام أية وسيطة مذكورة، ويعتبر تسجيل البنك لهذه المراسلات والحدادات والتعليمات والرسائل والعلامات نهائياً وملزماً للعميل لجميع الأغراض.

20 القانون الحاكم والاختصاص القضائي

- أ) تخضع هذه الأحكام والشروط وتفسر وفقاً للقوانين الاتحادية لدولة الإمارات العربية المتحدة وقوانين إمارة رأس الخيمة النافذة من وقت لآخر. وبخضوع العميل بموجبه وعلى نحو غير قابل للإلغاء للاختصاص القضائي غير الحصري لمحاكم دولة الإمارات العربية المتحدة للنظر والفصل في أية قضية أو دعوى أو إجراء وتسوية أية نزاعات قد تنشأ بسبب أو بشأن هذه الأحكام والشروط.
- ب) يتنازل العميل على نحو غير قابل للإلغاء عن أي اعتراض قد يكون له الآن أو فيما بعد على تسمية المحاكم المشار إليها في هذا البند محل اختصاص النظر والفصل في أية قضية أو دعوى أو إجراء وتسوية أية نزاعات قد تنشأ بسبب أو بشأن هذه الأحكام والشروط والواقفة على عدم المطالبة بعدم اختصاص أي محكمة مذكورة.
- ج) لا يحق الحضور للاختصاص القضائي لمحاكم دولة الإمارات العربية المتحدة من حق البنك في إقامة الدعوى في مواجهة العميل في أي محكمة أخرى ذات اختصاص قضائي ولا يمنع إقامة أي دعوى في أي ولاية قضائية واحدة أو أكثر من إقامة الدعوى في أية ولاية قضائية أخرى سواء كان ذلك بالتزامن أو لم يكن.
- في حالة أي اختلاف بين النسخين العربية والإنجليزية، يعد بالنسخة الإنجليزية.